


No:

DATE:

العدد:

التاريخ:



بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٣١

تاريخ القرار: ١٩٩٧/١١/٦

«قرار»

استناداً الى احكام الفقرة الاولى من المادة السادسة والخمسين من القانون رقم « ١ » لسنة ١٩٩٢ والفقرة « ١ » من المادة الاربعين من النظام الداخلي للمجلس الوطني لكوردستان العراق رقم « ١ » لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على طلب السلطات القضائية المختصة الواردة اليها بموجب كتاب رئاسة مجلس الوزراء المرقم ٦٣٦ في ٢٣/١٠/١٩٩٧ قرر المجلس الوطني بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/١١/٦ مايلي:

- ١- الموافقة على قيام السلطات القضائية المختصة باتخاذ الاجراءات القانونية بحق عضوي البرلمان كل من عبدالله رسول علي (كوسرت) ومصطفى سيد قادر وفق التهمة المسندة اليهما بموجب المادة (١/٤٠٦) من قانون العقوبات رقم « ١١١ » لسنة ١٩٦٩ المعدل بقتلهم (٤٦) ويشمه ركه من الحزب الديمقراطي الكوردستاني رمياً بالرصاص بعد الاسر واهام انظار المواطنين (مذبحة قسبة رانية ليلة ١٣-١٤/١٠/١٩٩٦).
- ٢- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تأريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

الطبيب
١٤١٤

جوهر نامق سالم

رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق